

د-0000294-30102-08-2023

04 افريل 2023

مذكرة

إلى

السيد رئيس المركز الجهوي لمراقبة الأداءات بسوسة

الموضوع: حول سحب نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان معينات الإيجار المالي المسند لفائدة شركات التجارة الدولية ومؤسسات الخدمات.
المرجع: إحالتكم عدد 1586 بتاريخ 15 فيفري 2023 .

وبعد، لقد تضمنت إحالتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه أنه في إطار متابعة الإمتيازات الجبائية من قبل مصالحكم المختصة تبين أن شركة
مصدرة كليا تحصلت خلال سنة 2021 على شهادة ظرفية في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان معينات الإيجار المالي المتعلقة بإقتناء وسيلة نقل نفعية صالحة إلى غاية 10 جانفي 2024. كما ذكرتم أن المذكرة العامة عدد 16 لسنة 2022 نصت على أن شركات التجارة الدولية ومؤسسات الخدمات تبقى منتفعة بتوقيف العمل بالأداء المذكور بعنوان معينات الإيجار المالي أو الإجارة المتعلقة بإقتناء معدّات أو تجهيزات في صورة إنتفاع هذه الإقتناءات بإمتياز جبائي في إطار القانون العام. وتطلبون إيضاحات حول إعتبار أن الشركة المذكورة تنتفع بإمتياز في إطار القانون العام.

وجوابا، أحيطكم علما أنه تبعا لعدم وجود إطار قانوني آخر يخول لشركة
الإنتفاع بأي إمتياز في مادة الأداء على القيمة المضافة بعنوان إقتناء وسيلة النقل المذكورة فإنها تبقى معنية بإجراءات سحب الإمتياز المنصوص عليها بالمذكرة الإدارية عدد د-0000763-30102-08-2021 بتاريخ 31 ديسمبر 2021.

المدير العام للاداءات

المرضاة بنتيجة (العربي حرم العربي)